المركزي يحمل إدارة المصارف مسؤولية تداول العملة التالفة في الأسواق

بغداد/ السومرية نيوز

حمل البنك المركزي العراقي إدارة المصارف مسؤولية تداول العملة التالفة في الأسواق، محذرا من فرض غرامات على المصارف غير المتعاونة تصل إلى حد الإيقاف، فيما أكد أن ما يتم استبداله من العملة التالفة في البنك لا يتعدى ٣٠٪ من التالف الفعلي.

وقال مستشار محافظ البنك المركزي العراقي مظهر محمد صالح لـ "السومرية نيوز"، إن تقاعس وسوء إدارة بعض المصارف وخاصة الكبيرة منها غالبا ما تعيد العملة التالفة إلى المواطنين من دون تحويلها إلى البنك المركزي العراقي لاستبدالها مبينا أن تعاون المصارف مع البنك المركزي في هذا المجال ضعيف على الرغم من المخاطبات العديدة التي وجهها البنك للمصارف الحكومية والأهلية لاستبدال التالف من العملة". وأضاف صالح أن من واجبات وعمل البنك المركزي العراقي منذ العام ١٩٤٧، والذي يعتبر السلطة النقدية للإصدار والواجهة السيادية وبموجب القانون استبدال الأموال التالفة"، محذرا "من فرض غرامات تصل الى ايقاف عمل المصارف التي لا تتعاون في هذا المجال"، بحسب قوله.

وتابع صالح أن نحو ٩٠٪ من العملة تكون بيد المواطنين وليس لدى المصارف سوى ١٠٪ منها"، لافتا الى أن "ما يتم استبداله من العملة التالفة من قبل البنك المركزي لا يتعدى ٣٠٪ من العملة التالفة الفعلية الموجودة في الأسواق".

وأشار مستشار محافظ البنك المركزي الى أن البنك يعمل على استبدال العملة النقدية التالفة من خلال الخزين الموجود لديه أو من خلال طباعة العملة الجديدة"، لافتا الى أن "التالف من العملة يتم حرقه بعد تنزيله من رقم الإصدار النقدي".

خبير: الحكومة لم تفعل قانون حماية المستهلك

بغداد / وكالات

علل الخبير الصناعي عبد الحسن الشمري عدم تفعيل قانون حماية المستهلك يعود لتراخي الحكومة العراقية في تنفيذه.حيث اقر مجلس النواب العراقي قانون حماية المستهلك بعد جلسة لم تخل من جدل حول طريقة عرض مشروع القانون والذي يعد من القوانين المهمة خاصة في الظرف الراهن الذي تتعرض فيه الاسواق العراقية لأشكال مختلفة من الغش والاحتيال.

وقال الشمري (للوكالة الاخبارية للانباء): ان قانون حماية المستهلك أقر لكنه لحد الآن لم يفعل وذلك لتراخي الحكومة في تنفيذه، وانه مهم جدا لحماية المستهلك العراقي والصناعة والزراعة الوطنية بعد غرق السوق بالسلع المستوردة . وأضاف الشمري: سيكون المواطن من خلال قانون حماية المستهلك هو الرقيب على البضاعة الواردة الى العراق، إضافة إلى فحص التقييس والسيطرة النوعية في المنافذ الحدود . وأوضح الخبير الصناعي: من محاسن هذا القانون أن كل مادة مستوردة ومحلية ستكون عليها المواصفات الكاملة وتاريخ دخولها من الدولة المصدرة.

المركزي يؤكد تأمين الأموال الاستثمارية في المصارف

مراقبون: تعديلات قانونية مرتقبة سعياً لتبديد مخاوف المستثمرين في قطاع الإسكان

بغداد / المدى الاقتصادي

توقع مراقبون إجراء تعديلات قانونية على بعض حيثيات القوانين بما يشجع الاستثمار في قطاع الإسكان، في وقت أكد البنك المركزي العراقي تأمين الأموال الخاصة بالمستثمرين المودعة في المصارف العراقية.

أكد رئيس الهيئة الوطنية للاستثمار سامي الأعرجي على أن الهيئة ستوفر بعد إعلانها عن مشروع بناء مليون وحدة سكنية بداية العام الحالي، فرص إنشائية جديدة من اجل إضافة عائدات للمستثمر كالفنادق والمراكز التجارية (المولات) والشقق السكنية، مضيفا أن "الهيئة تشجع استخدام المستثمرين للتقنيات الحديثة لانجاز المشاريع بأقل الكلف والتوقيتات الزمنية للتنفيذ".

وقال الأعرجي لوكالة كردستان للأنباء (آكانيوز) "إن الحكومة تسعى الآن إلى اعتماد النافذة الواحدة لتكون نقطة اتصال واحدة للمستثمرين الأجانب الراغبين في دخول البلاد لافتا إلى إنها تهدف إلى تسهيل عملية الاستثمار من خلال مساعدة المستثمرين في الحصول على تراخيص مبسطة وخالية من المتاعب وخدمات الاستثمار".

وأضاف الأعرجي أن الحكومة تخطط لرفع المعوقات التي تواجه الاستثمار في مجال السكن من خلال إعادة النظر بالنسب المئوية التي تفرض على المستثمر الأجنبي أو المحلي، عن طريق دراسة القوانين التي تشكل عائقا أمام استقطاب المستثمرين إلى العراق وبناء مجمعات سكنية لحل الأزمة في البلاد".

وتابع "أن الهيئة أعلنت عن فرصة استثمار بناء مليون وحدة سكنية كدفعة أولى من حاجة المواطنين للسكن اللائق خلال السنوات المقبلة من جانب، وتوفير فرص عمل للعاطلين في مختلف محافظات البلاد وإقليم كردستان".

وأشار إلى أن "المشروع سيوفر عائداً ماليا كبيرا للمستثمرين، على أن هيئة الاستثمار حددت عدد الوحدات السكنية المراد بناؤها في كل محافظة وفق المعلومات المتوفرة في وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وإقليم كردستان".

ويذكر أن الحكومة تفرض منذ عام ٢٠٠٦ نسباً مئوية من ٨-١٢٪ من قيمة المشروع على المستثمر العراقي كقيمة رسومية للأرض التي تقام عليها المشاريع الاستثمارية الأمر الذي يعيق تنفيذ المشاريع وبناء المجمعات السكنية في البلاد.

وكانت الولايات المتحدة قد تعهدت بتقديم ١٨ مليار دولار في شكل تمويل ثنائي، حيث شملت بقية التعهدات ١٣ مليار دولار أغلبها قروض تم التعهد بها في اجتماع للمانحين عقد في مدريد في أكتوبر/ تشرين الأول عام ٢٠٠٥، لكن هذا التمويل للمشاريع لم يشعر به المواطن العراقي بسبب عمليات الفساد الإداري والمالي التي مورست من قبل فريق الإعمار التابع للجيش الاميركي والمتعاقدين العراقيين في القطاع الخاص.

من جهته قال مستشار في الهيئة الوطنية للاستثمار عبد الله البندر ، ن أهداف قانون الاستثمار رقم ١٣ لعام ٢٠٠٦ الحالي هو تشجيع الاستثمارات ونقل التقنيات الحديثة للإسهام في عملية تنمية العراق وتطويره وتوسيع قاعدته الإنتاجية والخدمية وتنويعها.

وأوضح البندر لـ(آكانيوز) أن الحكومة تقوم بتعديل بعض المواد الخاصة بقانون الاستثمار رقم ١٣ لعام ٢٠٠٦ لافتا إلى أن التعديلات ستشجع القطاع الخاص العراقي والأجنبي للاستثمار في العراق من خلال توفير التسهيلات اللازمة لتأسيس المشاريع الاستثمارية وتعزيز القدرة التنافسية للمشاريع المشمولة بأحكام هذا القانون في الأسواق المحلية والأجنبية.

واعتبر البندر "أن الهدف الأبرز في القانون هو تنمية الموارد البشرية حسب متطلبات السوق وتوفير فرص عمل للعراقيين وحماية حقوق وممتلكات المستثمرين، إلى جانب توسيع الصادرات وتعزيز ميزان المدفوعات والميزان التجاري للعراق".

ولفت مستشار الهيئة إلى أن "المشروع الحاصل على إجازة الاستثمار يتمتع من الهيئة بالإعفاء من الضرائب والرسوم لمدة عشر سنوات من تاريخ بدء التشغيل التجاري وفق المناطق التنموية التي يحددها مجلس الوزراء باقتراح من الهيئة الوطنية للاستثمار حسب درجة التطور الاقتصادي للمنطقة وطبيعية المشروع الاستثماري".

وكشف عن أن "مجلس الوزراء له الحق في اقتراح مشاريع قوانين لتمديد أو منح إعفاءات بالإضافة إلى الإعفاءات المنصوص عليها، على أن قانون الاستثمار منح هيئة الاستثمار زيادة عدد سنين الإعفاء من الضرائب والرسوم الذي يتناسب بشكل طردي مع زيادة نسبة مشاركة المستثمر العراقي في المشروع تصل إلى (١٥) سنة إذا كانت نسبة شراكة المستثمر العراقي في المشروع أكثر من ٥٠ ٪".

وفي السياق ذاته أجمل الخبير الاقتصادي لطيف العكيلي الأسباب الرئيسة التي أسهمت بتنامي مشكلة السكن بمحدودية المشروعات الخاصة بالإسكان وندرتها خلال أكثر من عقدين من الزمان، عازيا ذلك إلى توقف الدولة عن بناء المجمعات السكنية مع ارتفاع معدلات النمو السكاني.

وقال العكيلي الذي كان يشغل مدير عام سابق في وزارة الإسكان لـ(آكانيوز) إن "السبب الأكثر شدة على تفاقم أزمة السكن هو ارتفاع أسعار الأراضي وزيادة بدلات الإيجار بسبب التشريعات القانونية التي تنظم سوق العقار الذي سادته فوضى المضاربة بالتزامن مع عزوف القطاع الخاص عن المشاركة بإقامة المجمعات السكنية".

وأضاف أن "ارتفاع أسعار المواد الإنشائية فضلا عن محدودية المنجز منها محليا بسبب توقف بعض المنشات وبدائية بعضها الأخر، وكذلك توقف المصرف العقاري عن تقديم القروض إلى مستحقيها لسنوات طويلة أسهم بإعاقة توجهات كثير من المواطنين في تشييد وحدات سكنية لضعف قدرتهم الشرائية".

وتشير تقارير ودراسات أعدتها منظمات غير حكومية، وشركات عالمية، إلى حاجة العراق إلى ٢٠ عاما كي يتجاوز أزمة السكن التي يعاني منها، في وقت أكدت وزارة الإسكان أن العراق يحتاج إلى مليوني ونصف المليون وحدة سكنية لتجاوز الأزمة. ويعاني العراق من بنية تحتية متهالكة نتيجة للحروب المتواصلة والعقوبات الاقتصادية، فيما أثرت القوانين السابقة بعد عام ٢٠٠٣ والتداخل في الصلاحيات بين الوزارات والهيئات المستقلة والوضع الأمني على تنفيذ بعض المشاريع الإسكان .

واقر مجلس النواب العراقي السابق قانون الاستثمار الجديد في العراق رقم ١٣ لعام ٢٠٠٦، ووفقا للقانون فأن الهيئة الوطنية للاستثمار تعتبر مسؤولة عن كافة المشاريع الاستثمارية الإستراتيجية ذات الطابع الاتحادي حصرا، فيما تكون هيئات الأقاليم والمحافظات مسؤولة عن التخطيط الاستثماري ومنح إجازات الاستثمار في مناطقها التي أجرى عليه مجلس النواب تغييرات واسعة نهاية عام ٢٠٠٩.

في غضون ذلك أكد مستشار البنك المركزي العراقي على أن المصارف العراقية الخاصة والحكومية قادرة على حماية أموال الشركات الاستثمارية.

وقال مظهر محمد صالح لوكالة كردستان للإنباء (آكانيوز) إن "المصارف الحكومية والخاصة قادرة على حماية أموال المستثمرين وهي تعمل وفق أنظمة عالمية يصعب اختراقها أو التلاعب بمستنداتها المالية". وتتخوف عدد من الشركات الأجنبية من العمل الاستثماري في العراق بسبب فقدان ثقتها بالمصارف الحكومية والخاصة.

وأضاف صالح أن "مشاكل عدة تواجه الأداء المصرفي مسيطر عليها ولا تهدد وجود رؤوس أموال قوية للمستثمرين الأجانب أو العرب من أجل تنفيذ مشاريع استثمارية في البلاد". وتابع أن "من بين المشاكل التي تواجه المصارف أن عدداً منها لا تزال تعمل وفق برامج قديمة في التشغيل المصرفي والنقدي لا تنسجم مع التغيرات الالكترونية التي طرأت على الأداء المصرفي في العالم".

وأشار إلى أن "البنك المركزي يعمل وفق خطة مدروسة للنهوض بأداء المصارف الحكومية والخاصة تؤكد على ضرورة النهوض بواقعها الالكتروني والتي تعزز ثقة الشركات الأجنبية بعملها".

وأكد البنك المركزي العراقي في وقت سابق على أنه حدد مبلغ ٢٥٠ مليار دينار عراقي كحد أدنى لتأسيس المصارف الخاصة في البلاد.

وكشف البنك المركزي العراقي في الشهر الماضي إنه سيمنح عدداً من رخص تأسيس المصارف الخاصة، مؤكدا على أن ازدياد المصارف سيعزز من الدور الاقتصادي للبلاد.ونفى البنك المركزي في ٢٤حزيران/يونيو الماضي أن يكون وضع المصارف العراقية الخاصة بخطر حسب ما تؤكده وزارة المالية باستمرار.

ويبلغ مجموع رؤوس أموال المصارف العراقية الخاصة مليار و٦٠٠ مليون دولار حاليا، عدا ما تملكه فروع المصارف العربية والأجنبية العاملة في البلاد.

وتتلخص مهام البنك المركزي العراقي بالحفاظ على استقرار الأسعار، وتنفيذ السياسة النقدية بما فيها سياسات أسعار الصرف، وإدارة الاحتياطات من العملة الأجنبية، وإصدار وإدارة العملة، إضافة إلى تنظيم القطاع المصرفي.

جمهورية العراق / وزارة التربية
اعـــلان مناقصـــات

تعلن وزارة التربية/ فريق ادارة المشاريع الممولة من البنك الدولي عن مناقصات انشاء ستة مدارس وحسب التفاصيل المدرجة في الجدول ادناه. فعلى كافة المقاولين الراغبين بالاشتراك في المناقصات المدرجة تفاصيلها ادناه مراجعة مبنى فريق ادارة المشاريع الممولة من البنك الدولي في وزارة التربية الكائن في بغداد، الكرخ، علاوي الحلة، الفرع المجاور لجوازات الكرخ، دور السكك، محلة (٢٢٠)، زقاق (٥)، دار (١/١٨) لغرض شراء وثائق العطاءات لقاء مبلغ قدره (٢٥٠,٠٠٠ مائتان وخمسون الف دينار عراقي لا غيرها) غير قابل للرد اعتبارا من يوم الثلاثاء المصادف ٢٠١١/٤/١٢. يقدم العطاء بظرف مغلق ومختوم يودع في صندوق العطاءات الموجود في مقر قسم العقود الكائن في المنصور، مقابل متنزه الزوراء، خلف معهد الفنون الجميلة مرفقا معه الوثائق والمستمسكات التالية:-

١- معدل حجم اعمال الانشاء السنوي لمقدم العطاء في الخمسة سنوات الاخيرة وبالمبلغ المثبت في وثيقة العطاء.

٢- تقديم الوثائق التي تحدد الوضع القانوني ومكان التسجيل ومكان عمل مقدم العطاء الاساسي وبنسخ اصلية او نسخ مصورة على ان يتم تقديم النسخ الاصلية لتلك الوثائق عند الاحالة.

٣- تقارير حول الوضع المالي لمقدم العطاء مثل بيانات الربح والخسارة وتقارير مدقق الحسابات للسنتين الاخيرتين.

٤- دليل على توفر رأس مال عامل للعقد (بالحد الادنى من الاصول السائلة و/أو التسهيلات الائتمانية المحررة من أي التزامات لعقود اخرى لمقدم العطاء) بالمبلغ المذكور في وثيقة العطاء.

٥- وثيقة تقديم العطاء والمخططات مختومتان وموقعتان من قبل المقاول او الشخص المخول قانونا.

٦- اعلان تعهد ضمان العطاء وكما موضح في النماذج الموحدة في وثيقة العطاء موقع ومختوم من قبل المقاول او المخول قانونا.

٧- وصل شراء المناقصة.

٨- جميع المعلومات والوثائق المطلوبة والمبينة في بيانات العطاء المثبتة في وثيقة العطاء.

علما ان اخر موعد لتسليم العطاءات سيكون يوم الاثنين الموافق ٢٠١١/٥/٩ الساعة الحادية عشر صباحا ولن يتم قبول أي عطاء يأتي متأخرا بعد التاريخ والوقت المحددين آنفا.

وستقوم الوزارة بتنظيم ندوة في يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١١/٤/٢٦ الساعة الحادية عشرة صباحا في مبنى فريق ادارة المشاريع الممولة من البنك الدولي في وزارة التربية الكائن في بغداد، الكرخ، علاوي الحلة، الفرع المجاور لجوازات الكرخ، دور السكك، محلة (٢٢٠) زقاق (٥) دار (١٨/١) لتوضيح اسلوب ملئ وثائق العطاء والاجابة على الاستفسارات.

للمزيد من المعلومات الاتصال على:

- رقم الهاتف: +٩٦٤ (٠) ٧٧٠٠٥٤٥٢١٠

- البريد الالكتروني: moe__pmt__leader@yahoo.com

المناقصات:

ت	رقم المناقصة	المحافظة	نوع المدرسة	العنوان	تاريخ الغلق
١	W15-I	الانبار	ابتدائية ١٢صف	القطعة المرقمة ١٩٥٢٤/٨٣ مقاطعة ٤٧ حصوة الشامية	الساعة الحادية عشرة صباحا من يوم الاثنين المصادف ٢٠١١/٥/٩
٢	W16-I	الانبار	ابتدائية ١٢صف	القطعة المرقمة ٤٦١١/٩ مقاطعة ١ جبلة الخراب	
٣	W17-I	المثنى	ابتدائية ١٨صف	القطعة المرقمة ٤٧٥/٥٨ مقاطعة ٣٧ ابو محار	
٤	W18-I	النجف	ابتدائية ١٢صف	القطعة المرقمة ٢٦٩٩١/٣ مقاطعة ٤ حي الجامعة	
٥	W21-I	بغداد/ الكرخ الثالثة	ابتدائية ١٨صف	القطعة المرقمة ١٩٢/١٢ مقاطعة ٢١ حي السلام الطوبجي	
٦	W25-I	بغداد/ الرصافة الثالثة	ابتدائية ١٢صف	القطعة المرقمة ٣١٧٣٥/٤ مقاطعة ٤ الوزيرية قطاع ٣٨	

الشركة العامة لتجارة الحبوب
القسم القانوني
رقم المناقصة: ٢٠١١/٨
رقم التبويب: ٣٣٤٢

البريد الالكتروني:
IMPORT1@iqgrainb.com - IMPORT2@iqgrainb.com
IMPORT3@iqgrainb.com

إعلان للمرة الثانية

تعلن الشركة العامة لتجارة الحبوب عن مناقصة تحميل وتفريغ الحبوب في المراكز الخارجية في النجف، فعلى الراغبين بالاشتراك في المناقصة وفق الشروط والمواصفات مراجعة القسم القانوني في مقر الشركة الكائن في باب المعظم لشراء الشروط والمواصفات مقابل دفع مبلغ قدره (٥٠٠٠٠٠) فقط خمسمائة ألف دينار غير قابل للرد وسيكون آخر موعد لقبول العطاءات لغاية الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاثنين) الموافق ٢٠١١/٤/٢٥ مع تأمينات أولية بصك مصدق من إحدى المصارف في بغداد أو بكفالة مصرفية لأمر الشركة باسم المناقص حصراً ونافذة لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ غلق المناقصة عن دخول وحسن التنفيذ بمبلغ قدره (١٠٠٠٠٠٠٠٠) مئة مليون دينار وفي حالة تقديم التأمينات من خارج بغداد فيكون عن طريق فروعنا في المحافظات وإرسالها بموجب كتاب رسمي مزود بوصل قبض من الفرع، اما بخصوص خطاب الضمان فيرسل مع تأييد صحة صدوره من مواقعنا وان الشركة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات على ان يرفق مع العطاء المستمسكات التالية:

الوثائق المطلوبة:

- كتاب تأييد تسجيل المتقدم في الهيئة العامة للضرائب.
- صورة هوية الأحوال المدنية.
- بطاقة السكن.
- البطاقة التموينية.
- البيانات الأخرى المطلوبة بالعطاء.
- شهادة تأسيس الشركة.

وسوف يهمل أي عطاء غير مستوفي الشروط اعلاه وسيتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور نشر الإعلان وأية مصاريف أخرى.

المدير العام وكالة